



آليات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ظل القوانين الحاكمة

د. علي عبد الرحيم العبودي





آليات دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة في ظل القوانين الحاكمة

سلسلة اصدارات مركز البيان للدراسات والتخطيط / قسم الأبحاث / الدراسات السياسية

الإصدار / ورقة سياسات

الموضوع / السياسة الداخلية

د. علي عبد الرحيم العبوسي / باحث في الشأن الاقتصادي

عن المركز

مركز البيان للدراسات والتخطيط مركز مستقلٌ، غير ربحيٌّ، مقره الرئيس في بغداد، مهمته الرئيسية -فضلاً عن قضايا أخرى- تقديم وجهة نظر ذات مصداقية حول قضايا السياسات العامة والخارجية التي تخص العراق ب نحو خاص، ومنطقة الشرق الأوسط بنحو عام. ويسعى المركز إلى إجراء تحليلٍ مستقلٍ، وإيجاد حلول عملية جلية لقضايا معقدة تهمُّ الحقلين السياسي والأكاديمي.

ملحوظة:

لا تعبّر الآراء الواردة في المقال بالضرورة عن اتجاهات يتبعها المركز، وإنما تعبّر عن رأي كتابها.

حقوق النشر محفوظة © 2024

www.bayancenter.org

info@bayancenter.org

Since 2014

تمهيد:

منذ بدء التنظير والاقتصاد الوطني للدولة بشكل عام يدار بأسلوبين: أوهما: الأسلوب الرأسمالي أو ما يسمى باقتصاد السوق الذي يفرض على الدولة عدم التدخل بالنشاط الاقتصادي، وثانيهما: الأسلوب الاشتراكي المضاد للأسلوب الرأسمالي، الذي يحصر النشاط الاقتصادي بيد الدولة فقط، إلا أن هذا الفكر قد تغير، وبدأت الدول تجمع بين الأسلوبين بما يتلاءم مع طبيعة اقتصادها، وتبعاً لذلك بدأت الدول المتقدمة برسم خطط تكميلية، عبر توزيع الأدوار بين الدولة والقطاع الخاص، من هنا جاءت الأهمية الكبيرة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في تشجيع وتنمية الاقتصاد الوطني للدولة.

واستناداً إلى ذلك عملت الدول جاهدة، ولا سيما المتقدمة منها على رسم الخطط الاقتصادية وكيفية دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتنشيطها داخل بلدانها، وذلك عبر سياسات تختلف في الأسلوب وتشابه في الغايات، والأمثلة كثيرة على ذلك، فعلى سبيل المثال لا الحصر، عملت حكومات الولايات المتحدة الأمريكية ومشاركة مع المؤسسات الخاصة على إطلاق مجموعة من المبادرات لدعم وتطوير المشاريع الصغيرة وريادة الأعمال، من حيث التمويل والتدريب؛ إذ يوجد في الولايات المتحدة وفقاً لهذه المبادرات نوعين من الدعم:

الأول: على مستوى الحكومة الفيدرالية.

والثاني: على مستوى الولايات، وهذا ما يفسر الدور المتنامي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطني للولايات المتحدة؛ إذ شكلت المشاريع والشركات الصغيرة والمتوسطة نسبة (99%) من إجمالي الشركات في الولايات المتحدة بحسب تقارير عام 2023⁽¹⁾. وكذلك الحال بالنسبة لبقية الدول الصناعية، وأقرب الدول إلى العراق عملت على تنفيذ مبادرات كثيرة لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة وبوسائل عدّة.

37.a report Office of Advocacy, What is a small business, (Washington, 2023) .look at the link: <https://web.archive.org/web/20230315041101/https://cdn.advocacy.sba.gov/wp-content/uploads/2023/03/07121547/Frequently-Asked-Questions-About-Small-Business-March-2023-508c.pdf>





أولاً: أهمية الورقة وأهدافها

ورث النظام السياسي في العراق نظاما اقتصاديا ذي طبيعة اشتراكية، وعلى الرغم من تأكيد الدستور العراقي لعام 2005، على ضرورة التحول نحو نظام السوق، وإعطاء القطاع الخاص دورا كبيرا في إدارة الاقتصاد الوطني⁽²⁾، فما زالت معظم السياسات الاقتصادية الوطنية توضع بعقلية شبه اشتراكية، ولعل ذلك يعزى بنسبة كبيرة إلى الحاجة الملحة للإيرادات المالية وقتذاك (ما بعد التحول 2003-2005)؛ لذا ركزت الحكومات المتعاقبة على العراق منذ عام 2005 جل اهتمامها على كيفية استحصلال الإيرادات المالية التي تتحضر بما هو معروف (باستخراج وبيع النفط الخام)، وهذا الوضع أدى بالنتيجة إلى إهمال كبير للقطاع الخاص، من حيث الدعم المالي ومن حيث التنظيم، بل جعل القطاع الخاص بجميع أنواعه وتصنيفاته طفيلي وتابع إلى القطاع العام.

إن الإهمال الذي عانى منه القطاع الخاص بشكل عام، والمشاريع الصغيرة بشكل خاصة، أفرزت لنا نتائج سلبية على مستوى الاقتصاد الوطني، وعلى مستوى العدالة الاجتماعية، ونظرًا لكثراها وتشعبها، سنقتصر على ذكر النتائج ذات الصلة بورقتنا، وهي على النحو الآتي:

1. **تبعة القطاع الخاص إلى الإيرادات النفطية:** تشكل الإيرادات المتأتية من بيع النفط الخام نسبة تصل إلى نحو (90-98%) من إجمالي الإيرادات الكلية للعراق، وتسمم بنحو (45-60%) في تكوين الناتج المحلي السنوي GDP؛ إذ تُعد هذه الإيرادات المصدر الوحيد للحكومة للإيفاء بالالتزاماتها، وتشكل الأجر والرواتب القسم الأكبر منها؛ إذ تستحوذ نحو (70%) من إجمالي نفقات الموازنة المالية السنوية⁽³⁾، ونظرا إلى أن الحكومة تُعد المصدر الوحيد لعرض رؤوس الأموال داخل العراق، فإن عملية مستوى الإنفاق الحكومي التي تؤثر بشكل مباشر في القوة الشرائية للمواطن العراقي ترتبط بشكل وثيق بمستوى الإيرادات النفطية .

وبعبارة أكثر بساطة: يتعش السوق والقطاع الخاص والاقتصاد الوطني عند زيادة الإنفاق الحكومي الذي يرتبط هو الآخر بحجم الإيرادات النفطية، والعكس يصح عندما ينخفض مستوى الإيرادات النفطية، فينعكس ذلك على خفض الإنفاق الحكومي، ثم ينعكس ذلك بشكل غير مباشر على قلة الطلب وكساد السوق؛ مما يتسبب بخسائر كبيرة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة. ولبرهنة ذلك ينظر الشكل البياني (1).


2. جمهورية العراق، الدستور الدائم لعام 2005، المادة (25).

3. ينظر: البنك المركزي العراقي ، التقرير الاقتصادي السنوي ، (دائرة الاحصاء والابحاث، 2010-2022).





شكل (1) نمو الإنفاق الحكومي مقابل نمو الاقتصاد الوطني



المصدر: البنك المركزي العراقي، التقرير الاقتصادي السنوي، (دائرة الإحصاء والأبحاث، 2013-2022)

2. قتل الإبداع وتوجه الشباب نحو الوظيفة الحكومية: إن اتباع الحكومات العراقية الأسلوب نفسه الذي كان متبعاً قبل عام 2003 في التعامل مع الاقتصاد الوطني، واستمرار العمل بمعظم القوانين الاقتصادية السابقة، وما تعترفه من سياسات لم تعد مناسبة في الوقت الحاضر، والتركيز على القطاع العام ومزاحمة وعزل القطاع الخاص، فضلاً عن السياسة التي اتبعتها الأحزاب السياسية للترويج لنفسها وكسب أصوات جماهيرية، عبر استخدام الوظيفة العامة كمكافأة للتتصويت في الانتخابات، أدى إلى شعور الشباب بالإحباط، وعدم جدوى العمل على تطوير الذات؛ مما قتل الإبداع لدى معظم الخريجين والحرفيين على حد سواء، هذا ما تؤكد عليه معظم الدراسات الإحصائية، ففي دراسة ميدانية أجراها وزارة التخطيط عام 2020، ظهر في إحدى مؤشراتها الخاصة بالعمل أنّ نحو (71%) من الشباب يعزون مستوى البطالة في العراق إلى ضعف الدولة في توفير فرص عمل خارج القطاع الحكومي⁽⁴⁾، هذا من جهة .

4. للمزيد ينظر: وزارة التخطيط ، الشباب والتنمية: التحديات والفرص المتاحة، (الجهاز المركزي للإحصاء ، 2020)





ومن جهة ثانية، اتجه معظم الشباب الباحثين عن العمل من الخريجين وغيرهم للحصول على وظيفة في القطاع العام (الحكومي)، هذا التفكير الجمعي، وتوجه بوصلة الشباب نحو العمل في القطاع العام، وترك القطاع الخاص، لم يأت من فراغ، بل أتى لاعتبارات كثيرة، أهمها: عدم توافر قانون ملزم يضمن للعامل دخلا تقاعديا، وصعوبة الحصول على دعم مالي وفي للبلدة بمشاريع خاصة، سواء أكانت صغيرة أم كبيرة، فضلا عن تبعية مستوى الطلب والنشاط الاقتصادي إلى القطاع العام للدولة المقتصر على الإيرادات النفطية كما سبق توضيحه، ويمكن برهنة ذلك بوضوح عند تتبع نسبة نمو العاملين في القطاع العام خلال السنوات العشرة الأخيرة، وكما موضح في الجدول(1) .

جدول (1) نسبة الزيادة في عدد العمال في القطاع الحكومي للمدة 2013-2023

السنوات	عدد العاملين في القطاع العام	نسبة التغيير
2013	2,907,077	-
2014	-	-
2015	3,027,069	4%
2016	2,905,226	%-4
2017	2,885,834	%-0.6
2018	2,885,716	%-0.004
2019	2,941,890	2%
2020	-	-
2021	3,263,834	11%
2022	-	-
2023	4,074,697	25%

المصدر: جمهورية العراق، قانون الموازنة المالية الاتحادية لسنوات 2013-2023، (جريدة الوقائع العراقية، أعداد متفرقة).

يتضح من الجدول أعلاه وبشكل جلي أن نسبة الزيادة الموظفين في القطاع العام - على الرغم من إحالة أعداد كبيرة من الموظفين سنويًا إلى التقاعد - استمرت في الارتفاع حتى وصلت إلى نحو أكثر من (25%) مع نهاية عام 2023.





3. فوضوية القطاع الخاص وعدم وجود إطار تنظيمي محكم تعمل في إطار المشاريع الصغيرة والمتوسطة: إن المقصود بالقطاع الخاص هنا هي المشاريع الصغيرة والمتوسطة حصرا، ففي ظل تنامي القطاع العام، وتركيز صانعي السياسات العامة على القطاعات الاقتصادية ذات الارتباط بالقطاع الحكومي، وبالتحديد قطاع النفط والغاز، بدأت المشاريع الصغيرة والمتوسطة تتسع وبشكل عشوائي غير منظم، وبغض النظر عن تذبذب تلك المشاريع وجودها الاقتصادي، لم تلق هذه المشاريع الصغيرة التي تستقطب نحو (70%) من حجم العمالة على المستوى العالمي بحسب تقديرات منظمة العمل الدولية⁽⁵⁾؛ أي اهتمام يذكر، ولم يتم تنظيمها منذ البدء على وفق قوانين محكمة تجمع بين مصالح هذه المشاريع ورؤية الحكومة في تنمية الاقتصاد الوطني؛ مما تسبب بتضييق كثير منها، وركود القسم الآخر في ظل سوق تبعي للنشاط الحكومي.

وبعما ذلك تكمن أهمية الموضوع قيد البحث في تقديم توصيات أو إيجاد آلية فعالة لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وذلك من خلال تحديد مكانن الخلل من وجهة نظر أصحاب المشاريع الصغير وأصحاب الشأن وصانعي السياسات العامة، ومواءمة السياسات الحكومية مع توجهات القطاع الخاص، والحد من ارتفاع نسبة البطالة داخل البلد، ولا سيما أن عدد السكان داخل العراق ينمو بشكل سريع؛ إذ من المتوقع وصول عدد سكان العراق إلى نحو أكثر من (51) مليون نسمة مع مطلع العام 2030، بحسب احصاءات وزارة التخطيط العراقية. وكما موضح بالشكل البياني (2).


وما يزيد الموضوع أهمية وإلحاح في دعم القطاع الخاص داخل العراق، وبالتحديد المشاريع الصغيرة والمتوسطة، هو أن حجم القوة العاملة الشابة سيمثل النسبة الأكبر من حجم سكان العراق الإجمالي في السنوات القليلة القادمة.

5. للمزيد ينظر: منظمة العمل الدولية ، الواقع الرسمي:





شكل (2) نسبة النمو المتوقعة لسكان العراق حتى عام 2030



المصدر: وزارة التخطيط، تقديرات سكّان العراق للفترة 2015-2030، (الجهاز المركزي للإحصاء، 2015). متوفر على الرابط: <https://cosit.gov.iq/ar/62arabic-cat/-indicators/174>

استنادا إلى ما سبق، يمكن تحديد أهداف الموضوع قيد البحث، بالنقاط الآتية:

1. العمل على إيجاد آلية عملية وفعّالة، تربط جميع الجهات ذات العلاقة بدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة داخل العراق، بما يؤدي بالنتيجة إلى العمل الجماعي المتكامل.
2. تصحيح الثغرات ونقاط الضعف في القوانين المرتبطة بتقديم الدعم المالي والفي للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، وبالتحديد صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة رقم (10) لسنة 2012 المعجل.
3. تحفيز الشباب من الخريجين وغير الخريجين لإنشاء مشاريعهم الخاصة، وعدم الاعتماد على الوظيفة الحكومية.
4. الحدّ من نسب البطالة، التي يتوقع أن ترتفع بشكل كبير خلال السنوات القليلة القادمة، إذا استمرّت الحكومة على الآليات المعتمدة نفسها.
5. العمل على آلية لتنظيم القطاع الخاص (المشاريع الصغيرة والمتوسطة) بشكل رسمي خلال السنوات



القادمة.

٦. تحقيق العدالة الاجتماعية، وإنصاف أصحاب الدخل المحدود، خاصة في المناطق ذات الكثافة السكانية.

٧. تحفيز الإبداع والابتكار لدى الشباب.

ثانياً: تقويم القوانين والمبادرات الحكومية الخاصة بدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

أدركت الحكومات العراقية خلال العقد الأخير بشقيها التشريعي والتنفيذ أهمية القطاع الخاص والمشاريع الخاصة تحديداً في تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية داخل البلد، وتبعاً لذلك عملت على تشريع قوانين ومبادرات تدعم تطوير وتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة، ومن أهم هذه القوانين والمبادرات في الوقت الحالي، قانون دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة المدرة للدخل رقم (10) لسنة 2012 المعدل، ومبادرة البنك المركزي العراقي، ومشروع ريادة للتنمية وتشغيل الشباب الذي أطلقه رئيس الوزراء العراقي محمد شياع السوداني⁽⁶⁾.

وعلى الرغم من ذلك لم تأتِ النتائج المتوقعة لهذه القوانين والمبادرات على المستوى العملي حتى الآن؛ وذلك لجموعة من الأسباب قد تم تحديدها من قبل المختصين وأصحاب المشاريع أنفسهم؛ لذا يمكن تأثير نقاط الضعف والخلل في هذه القوانين والمبادرات كلّ على حده ووفقاً لرؤيه تقديرية، نبدأها بالترتيب.

أ. صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة المدرة للدخل رقم (10) لسنة 2012 المعدل: أُسس هذا الصندوق برئاسة وزير العمل والشؤون الاجتماعية عام 2012 لدعم المشاريع الخاصة وأطلق عليه تسمية (صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة المدرة للدخل)، برأسمال (150) مليار دينار عراقي⁽⁶⁾، ثم أجري تعديل إجرائي على بعض مواد هذا القانون عام 2023⁽⁷⁾.

وعلى الرغم من أنّ إنشاء مثل هذا الصندوق يمثل خطوة إيجابية لدعم المشاريع الصغيرة، فإنه يحتوي على بعض المواد التي بحاجة إلى إعادة نظر، كما أنّ المشكلة الأكبر تكمن في ضوابط وتعليمات منح القروض الميسرة للمشاريع الصغيرة والمتوسطة، فمن ناحية مواد قانون الصندوق يمكن تأثير بعض

6. للمزيد ينظر: جمهورية العراق، قانون دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة المدرة للدخل رقم (10) لسنة 2012، (جريدة الواقع العراقية، العدد 4231 ، 2012).

7. جمهورية العراق، التعديل الأول لقانون دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة المدرة للدخل رقم (10) لسنة 2012، (جريدة الواقع العراقية، العدد 4728 ، 2023) ، ص 80 وما بعدها.





الملحوظات عليه، وهي كالتالي:

1. لا تكفي جهة واحد أو صندوق واحد صغير لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة على مستوى الدولة، كما لم يفرق صندوق دعم المشاريع الصغيرة بين المشاريع الصغيرة والمشاريع المتوسطة.
2. ترك القانون مواد أساسية كثيرة إلى أهواء أعضاء مجلس إدارة الصندوق ومزاجياتهم، وكان من الضروري تضمينها بوصفها مادة قانونية رئيسة.
3. على الرغم من إجراء تعديل حول مبلغ القرض، فإن القانون لم يفرق بين أنواع المشاريع على أساس السوق واحتياجات التنمية الوطنية، بل اكتفى بتحديد مبلغ القرض اعتماداً على عدد الأشخاص العاملين في المشروع.
4. على الرغم من نص المادة (4) من قانون الصندوق على جواز فتح فروع للصندوق في المحافظات كافة، فإن ذلك غير موجود عملياً.
5. تم تحديد دور عضوية القطاع الخاص في مجلس إدارة الصندوق، على الرغم من أن القطاع الخاص يُعد محور هذا القانون.
6. من الملحوظات المهمة جداً على هذا الصندوق ارتباطه بوزارة العمل والشؤون الاجتماعية، وعدم اكتسابه الشخصية المعنوية المستقلة في الإدارة؛ إذ إن وزير العمل والشؤون الاجتماعية هو رئيس مجلس إدارة هذا الصندوق.
7. من الضروري أن يتضمن القانون جميع المبادئ والأسس والنقاط ذات الصلة بتشريع القانون، وعدم ترك تنظيمها للوائح والتعليمات، وتبعاً لذلك يلحظ على هذا القانون اختزاله بالنقاط العريضة وتركه نقاطاً مهمة خصوصاً لمزاجيات المشرع، من مثل: مدة تسديد القرض، وفترة السماح، وعدد دفعات القرض، وأنواع المشاريع المستحقة.
8. يلحظ على صندوق دعم المشاريع الصغيرة أنه لم ينص على فترة السماح لا ضمن مواد القانون، ولا في الضوابط والتعليمات المرادفة له.
9. كذلك يتسم هذا الصندوق بضعف الترويج، فكثير من أصحاب المشاريع الصغيرة لا يعلمون شيئاً عن هذا الصندوق.

أما من ناحية الضوابط والتعليمات الخاصة بـ صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، فقد تم تأثير بعض الملحوظات عليها من قبل ذوي الشأن وأصحاب المشاريع الصغيرة أنفسهم، وهي على النحو الآتي:

1. نصت الفقرة أولاً من الضوابط على لا تستحق الأسرة الواحدة أكثر من قرض واحد مهما كان عدد العاطلين عن العمل فيها، وهذا غير منطقي، فهناك أسر كبيرة وهي بالوقت نفسه لا تملك دخل





- ثابت، فإذا سلمنا بهذا الشرط فإنّ الأسرة ستعتمد بشكل كليّ على أرباح مشروع واحد، ولا يمكن له بالتأكيد أن يفي باحتياجاتها اليومية، مما يؤدّي باحتمال كبير إلى خسارة المشروع نفسه.
2. حددت النقطة (ج) من الفقرة أولاً من الضوابط عمر المقترض بين (18-40)، وهذا منافٍ لمعايير القوّة العاملة الذي ينصّ على أنّ القوّة العاملة في البلد هي الأعمار المخصوصة بين (18-64) عاماً.
3. نصّت النقطة (خ) من الضوابط على أن لا يحقّ لمن استفاد من أيّ برنامج للإقراض سواء أكان حكومياً أو دوّلياً الحصول على قرض من الصندوق، وهذا غير عمليّ، وذلك لسبعين جوهريين: الأول: مadam المقترض مستنداً إلى كفيل ذي ملاءة مالية فلا يوجد داعٌ لمنعه عن التقديم لقرض آخر.
- والثاني: أنّ كثيراً من المشاريع بحاجة إلى تطوير وتوسيع بعد مرحلة التأسيس، وهي بحاجة ماسّة لتمويل آخر.
4. استثناء الطالب في الدراسات الصباحيّة من منح القرض، ومعظمنا يعلم أنّ كثيراً من الطلبة هم معينون لأسرهم.
5. نصّت النقطة (ذ) من الفقرة أولاً على عدم قبول كفالة المرأة الموظفة لزوجها، وهذا غير عمليّ على اعتبار أنّ الكفالة تحتاج إلى ثقة، فكثير من العاطلين عن العمل يصعب عليهم إيجاد كفيل للحصول على قرض لمشاريعهم.
6. حصرت الضوابط الكفالة بموظف حكوميّ أو متلاعِد أو سند عقار.
- ب. مبادرة البنك المركزي العراقي لدعم المشاريع الصغيرة: عمل البنك المركزي العراقي منذ عام 2015 على إطلاق مجموعة من المبادرات، وكانت إحداها مبادرة دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، أو ما يطلق عليها مبادرة الواحد تريليون دينار⁽⁸⁾، وقام البنك المركزي برفع مبلغ هذه المبادرة إلى (2 تريليون دينار) عام 2022، وإلى (4 تريليون دينار) عام 2023⁽⁹⁾.
- وتحدّف هذه المبادرة إلى دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، عبر تقديم تمويل ميسّر لهم، من خلال مجموعة من المصارف المختصة التي قام البنك المركزي بتوزيع (رأس مال) المبادرة عليها، لتقوم بالمقابل تلك المصارف بإقراضها إلى أصحاب المشاريع الصغيرة والمتوسطة⁽¹⁰⁾.
- وعلى الرغم من أنّ مبادرة البنك المركزي تُعدُّ أكثر شمولًا من صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة رقم (10) لسنة 2012 المعدل، فإنّ ضوابط وتعليمات ومبلغ القرض لا تختلف كثيراً

8. ينظر: البنك المركزي العراقي. الموقع الرسمي، متوفّر على الرابط:

9. البنك المركزي العراقي ، ينظر الرابط:

10. البنك المركزي العراقي ، المصدر السابق ، ينظر الرابط:





عن صندوق دعم المشاريع الصغيرة التابع إلى وزارة العمل والشؤون الاجتماعية؛ إذ إن سقف المبلغ المسموح به لإقراض المشاريع الصغيرة والمتوسطة هو (50) مليون دينار عراقي كحد أقصى، فضلاً عن تقديم ضامن (كفيل) مدني أو متقادع، ودراسة جدوى للمشروع، وضوابط أخرى متطابقة مع ضوابط صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة⁽¹¹⁾.

لذا، فإن الملاحظات التي تم تأثيرها على صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة التابع لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية السالفة الذكر، يمكن ملاحظتها على ضوابط وتعليمات مبادرة البنك المركزي العراقي لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة.

ت. مبادرة ريادة⁽¹²⁾: أطلق رئيس مجلس الوزراء السيد (محمد شياع السوداني) في 4 آذار 2023 مبادرة لدعم رواد الأعمال وأصحاب المشاريع الخاصة، وقد أطلق عليها تسمية (ريادة)، ولمبادرة ريادة خمسة مراحل رئيسية يمر فيها المشارك في المبادرة عبر استمارة إلكترونية، وهي على النحو الآتي:

1. التسجيل في المنصة الإلكترونية لمبادرة ريادة.
2. مشاركة حضورية لدورة تدريبية في تطوير (خطة مشروع).
3. كتابة جدوى اقتصادية للمشروع إلكترونياً.
4. التقديم للحصول على تمويل (قرض).
5. التسجيل في حاضنات الأعمال للمتابعة.

وتعُد هذه المبادرة التي ما زالت في طور النشأة مبادرةً طموحةً جداً، إذ يطمح من وراء هذا المبادرة وفقاً لرأي القائمين عليها على بناء منظومة حقيقة تصنع جواً إبداعياً يساعد جميع المبدعين من أصحاب الأفكار الإبداعية والابتكارية إلى التفكير بصوت عالٍ، والتدريب على متطلبات النجاح؛ لكي يتحول المبدع إلى ريادي، وبطريقة مدروسة وخاضعة لمعايير التخطيط الاستراتيجي، علمًاً أنَّ الهدف الرئيس من هذه المبادرة هو الوصول إلى مليون مبادر عراقي لصناعة مليون مشروع خاص.

وتتلخص الآلية التي تتبعها مبادرة ريادة لتمويل رواد الأعمال وأصحاب المشاريع الصغيرة، بعد اجتياز المتقدم الدورات التدريبية، في الاتفاق مع مصرفي (الرشيد، والرافدين) لتوفير وإدارة مبالغ التمويل ووضع ضوابط وشروط الإقراض بما يتلاءم مع دعم هذا المبادرة والمصري بها قدماً⁽¹³⁾.

11. للمزيد ينظر: مبادرة البنك المركزي لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة. متوفرة على الرابط:

12. مجلس الوزراء ، مبادرة ريادة ، الموقع الرسمي:





وعلى الرغم من تقسيم قروض مبادرة ريادة إلى فتدين: الأولى تبدأ من قرض: (مليون دينار إلى 20 مليون دينار)، والثانية تصل إلى (100 مليون دينار) للمشاريع المتوسطة وبفائدة (2%) وفترة استرداد (10 سنوات)، (ينظر جدول 2)، فإن شروط وأليات منح التمويل لم تأت بجديد ولم يتم حل مشكلة الكفالة التي تعدد المشكلة الرئيسة لصاحب المشروع⁽¹⁴⁾ ، وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذه المبادرة قد تميزت عن سابقاتها بنقطتين جوهريتين:

أولاًهما: تنشئة صاحب المشروع وتدريسه عبر مجموعة من المراحل.

وثانيهما: فرض متابعة تنفيذ المشروع وتقديم المشورة له لمدة سنة واحدة من بدء المشروع⁽¹⁵⁾.

جدول (2) مبلغ الإقراض وفترة الاسترداد والفائدة وفقاً لمبادرة ريادة

الفائدة 6.2 % متناقص المدة 10 سنوات فترة الاموال 3 أشهر

ن	القسط والفائدة	الفائدة	القسط	المبلغ
1	9,409	862	8,547	1,000,000
2	18,818	1,724	17,094	2,000,000
3	28,227	2,586	25,641	3,000,000
4	37,636	3,448	34,188	4,000,000
5	47,045	4,310	42,735	5,000,000
6	56,454	5,172	51,282	6,000,000
7	65,863	6,034	59,829	7,000,000
8	75,272	6,896	68,376	8,000,000
9	84,681	7,758	76,923	9,000,000
10	94,090	8,620	85,470	10,000,000
11	103,499	9,482	94,017	11,000,000
12	112,908	10,344	102,564	12,000,000
13	122,317	11,206	111,111	13,000,000
14	131,726	12,068	119,658	14,000,000
15	141,135	12,930	128,205	15,000,000
16	150,544	13,792	136,752	16,000,000
17	159,953	14,654	145,299	17,000,000
18	169,362	15,516	153,846	18,000,000
19	178,771	16,378	162,393	19,000,000
20	188,180	17,240	170,940	20,000,000

14. المصدر نفسه.

15. مجلس الوزراء ، مبادرة ريادة. متوافر على الرابط:



المصدر: نقلًا عن:

1. موقع مبادرة ريادة برنامج فيسبوك (تاريخ النشر 15 مايو 2024)، متوافر على الرابط:
<https://www.facebook.com/riyadairaqaq/posts>
2. وأيضا ينظر: مصرف الرافدين، التعليمات الخاصة بمبادرة ريادة، (الموقع الرسمي)، تاريخ النشر 12/6/2024 متوافر على الرابط: <https://www.rafidain-bank.gov.iq/?page=32>

ثالثاً: التوصيات المقترحة للنهوض بالمشاريع الصغيرة والمتوسطة داخل العراق

استنادا لما سبق من أهداف هذه الورقة، وما تم تأثيره من ملاحظات حول صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة رقم (10) لسنة 2012، والمبادرات الأخرى ذات الصلة بتلك المشاريع السالفة الذكر، وفي ضوء ما سبق من جلسات حوارية مع أصحاب المشاريع الصغيرة والمختصين بالشأن الاقتصادي، يمكن إعطاء توصيات من شأنها إصلاح نقاط الضعف في المبادرات السابقة والنهوض بواقع المشاريع الصغيرة والمتوسطة داخل البلد بطريقة أكثر شمولا وفاعلية.

إن التوصيات في هذه الورقة ستكون عبارة عن فقرتين: الأولى ستتركز على إصلاح صندوق دعم المشاريع الصغيرة، عبر توسيع هذا الصندوق، والثانية ستتناول توصيات مقترحة للضوابط والتعليمات الخاصة بصندوق دعم المشاريع الصغيرة الشامل.

أ. العمل على تأسيس صندوق شامل لدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة، وذلك وفقا للآلية المقترحة الآتية:

1. فك ارتباط صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة رقم (10) لسنة 2012 عن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وربطه بمجلس رئاسة الوزراء، على خطى المجلس الوزاري للاقتصاد؛ إذ إن مشروع دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة لا يقل أهمية عن المجلس الاقتصادي أو مجلس الخدمات الاجتماعية، أو مجلس التنمية البشرية التابع إلى مجلس الوزراء⁽¹⁶⁾.
2. دمج المبادرات الخاصة كافة بدعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة بصندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الشامل التابع إلى رئاسة الوزراء المقترح.
3. إشراك اتحاد الصناعات والاتحاد غرف التجارة بعضوية هذا الصندوق بوصفهما ممثلين عن أصحاب

16. جمهورية العراق، النظام الداخلي لمجلس الوزراء رقم (2) لسنة 2019، (جريدة الواقع العراقية، العدد 4533 ، المادة (20).





المشاريع.

4. يدير الصندوق مجلس إدارة وبإشراف رئيس مجلس الوزراء، ويكون مجلس إدارة صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الشامل من الوزارات الآتية:

- وزير التخطيط (رئيسا).
- محافظ البنك المركزي (مدير الصندوق).
- وزير العمل والشؤون الاجتماعية.
- وزير المالية.
- وزير الصناعة والمعادن.
- وزير الزراعة.
- وزير التعليم العالي.
- رئيس اتحاد الصناعات العراقي.
- رئيس اتحاد غرف التجارة.

5. يقوم الصندوق الشامل بفتح حسابات فرعية في جميع محافظات العراق.

6. تقوم إدارة الصندوق بفتح دورات تدريبية مجانية بالتنسيق مع هيئة المعاهد أو الجامعات أو المراكز المملوكة للحكومة لتدريب المتقدمين لطلب القرض، وكل حسب مشروعة.

7. يقوم الصندوق بتقسيم المشاريع على ثلاثة أقسام: مشاريع متناهية الصغر (1-2) عامل، مشاريع صغيرة من (3-10) عامل، مشاريع متعددة أكثر من (10) عامل.

8. تبعاً للتقسيم أعلاه يقوم الصندوق بتحديد مبلغ وقف الإقراض، (5-15) مليون دينار للمشاريع المتناهية الصغر، و(15-30) مليون دينار للمشاريع الصغيرة، و(30-100) مليون دينار للمشاريع المتوسطة.

9. يتم إعفاء المشاريع المشمولة بهذا القانون من الضرائب والرسوم لمدة (5) سنوات من تاريخ الحصول على القرض.

10. رأس مال الصندوق: يتكون رأس مال الصندوق من المصادر الآتية:

نسبة من الميزانية العامة للدولة.

نسبة مناحتياطي العملة لدى البنك المركزي.

نسبة من الودائع أو الاحتياطي الإلزامي لدى المصارف الخاصة.

نسبة فائدة القرض (2%) سنويًا، ومدة استداد ستة سنوات.


11. يحدد فترة السماح أو الإعفاء من الدفع بـ(6) ستة أشهر.





وبال مقابل ينبغي على الحكومة العمل على حوكمة صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الشامل، من حيث الهرمية الإدارية، وتقسيم الصالحيات، ويمكن حوكمة الصندوق الموصي به، وفقا للآلية الآتية:

حوكمة صندوق دعم المشاريع الصغيرة الشامل



ب. تعليمات وضوابط منح القروض في صندوق دعم المشاريع الصغيرة والمتوسطة الشامل، وهي على وفق الآتي:

ضوابط منح القرض

1. يمنح قرض الصندوق إلى جميع الباحثين عن العمل، من غير الموظفين في القطاع العام، والذين أتموا مدة التدريب المطلوبة.
2. يقوم صاحب المشروع نفسه بالتقديم على طلب القرض.
3. يجوز نقل المشروع إلى ورثة المقترض في حال وفاته إلى أحد أشخاصه وشقيقاته في حال عدم وجود ورثة، شريطة أن يكونوا من العاطلين عن العمل.





4. لا يقلّ عمر طالب القرض عن (18) سنة، ولا يزيد عن (60) سنة، ويشترط به الأهلية من الناحية الصحّيّة والعقلية.
5. لا يحقّ للمقترض تغيير نوع المشروع أو موقعه إلّا بموافقة مدير إدارة الصندوق.
6. يحقّ للمقترض الذي حصل بالفعل على قرض من الصندوق لإنشاء مشروعه الخاصّ أن يقوم بالتقديم على طلب قرض ثانٍ، بشرط مرور (5) سنوات على القرض الأول أو الوفاء بتسديد مبلغ القرض كاملاً.
7. لا يجوز للطالب المستمر في الدراسة الصباحية التقديم على قرض الصندوق، إذا كان أحد والديه موظّفاً حكومياً.
8. التقديم يكون عبر النافذة الالكترونية الخاصة بصندوق دعم المشاريع الصغيرة حسراً.
9. في حال تأّخر المقترض عن سداد أقساط القرض لمدة ثلاثة أشهر بعد فترة السماح، يتم إخبار الكفيل بذلك، وإذا لم يستجب يتم استقطاع الدفعات من الكفيل.
10. تكون الأولوية في منح القروض خلال الثلاثة سنوات الأولى من إطلاق قروض الصندوق إلى المشاريع المتوقفة أو المعطلة.

وتبرز أهميّة النقطة أعلاه، في أنّ كثيراً من المشاريع وخاصة الصناعية منها متوقفة عن العمل لأسباب كثيرة لا يسع المجال لذكرها هنا، لكنّ أهمّها ضعف التمويل، وفرض الضرائب العالية، هذا من جهة، ومن جهة أخرى تملك هذه المشاريع أساساً وبني جاهزة للعمل يمكن إدامتها بمجرد الحصول على القرض، فعلى سبيل المثال لا الحصر، يوجد نحو أكثر من (40) ألف مشروع صناعيّ صغير ومتوسط مسجل في اتحاد الصناعات العراقيّ، معطل عن العمل. ينظر شكل (3).





شكل (3) عدد المشاريع الصناعية الصغيرة والمتوسطة المتوقفة عن العمل في العراق لغاية 2022

احصائية جميع المشاريع المسجلة في اتحاد الصناعات العراقي

**الاتحاد
الصناعات العراقي
الصادرة**

المحافظة	عدد المشاريع
نحوى	٣٠٧٠
كركوك	٨٨٥
ديالى	١٦٧٤
الانبار	١٥١٣
بغداد	٢٩٠٤٥
بابل	٢٣٠٥
كريلاط	٢٣٧١
واسط	٢١٦١
صلاح الدين	٦١٠
النفط	٤٣٨٧
الموانئية	١٤٢٧
المثنى	٢٠٩٧
ذي قار	١٢٥٢
ميسان	٥٣٥
البصرة	٣٣٦٥
المجموع	٥٦٦٩٧

عدد المشاريع العاملة = ١٦٣٦٧ مشروع
عدد العمال يتراوح ما بين (٢ - ٥٠) عامل او اكثـر وحسب حجم المشروع

المصدر: اتحاد الصناعات العراقي، بيانات خاصة.





المستمسكات المطلوبة

- أ. المستمسكات الرسمية (هوية أحوال مدنية أو البطاقة الموحدة + بطاقة السكن + صور شخصية)
- ب. تعهد خطّي يؤكّد أنّ طالب القرض عاطل عن العمل، ولا يملك مورداً ماليّاً ثابتاً من أيّ جهة أخرى.
- ت. شهادة إتمام الدورة التدريبيّة.
- ث. يقدم طالب القرض كفيلاً ضامناً ويكون على نوعين: لأول موظفاً مدنيّاً أو عسكريّاً أو متقاعداً، وإذا لم يتوفّر ذلك، فيمكن اعتبار سند العقار أو أحد التجار الكبار المسجلين رسمياً أو أحد العاملين في القطاع الخاصّ الموطنين رواتبهم ضامناً مالياً.
- ج. إذا لم يتوفّر جميع ذلك، فيمكن تطبيق تجربة البروفسور (محمد يونس) في بنغلادش التي تسمى "بالكافالة الخمسية"؛ إذ تنصّ على أنّه عندما لا يتوفّر ضامن (كفيل ماليّ) لصاحب المشروع الصغير فيمكن لكلّ خمسة من أصحاب المشاريع أن يكفل بعضهم بعضاً، شريطة أن يتعهّدوا بنجاح المشاريع الخمسة جمِيعاً⁽¹⁷⁾.
- ح. تقديم دراسة جدوئي للمشروع المراد إقامته.
- خ. هوية غرفة تجارة المحافظة التي يقع فيها المشروع أو هوية اتحاد الصناعات العراقيّ.
- د. وتكمّن أهميّة هذه النقطة في أمرين: الأول المساعدة في تنظيم قطاع الأعمال في الاقتصاد العراقيّ، والثاني المساعدة في توفير قاعدة بيانات حقيقية حول عدد وأنواع المشاريع الصغيرة والمتوسطة في الاقتصاد الوطنيّ.
- د. كتاب من الدائرة البلديّة التي يقع ضمنها المشروع يؤيد عدم ممانعتها من إقامة المشروع.
- خ. تعهد خطّي بالالتزام بالضوابط الصحيّة والبيئيّة.

17. للمزيد عن هذه التجربة ينظر: غراب رزقيّة، وبوبعة عائشة ،التمويل الأصغر الإسلامي كآلية لمحاربة الفقر تجربة بنك جرامين بنغلادش نموذجاً، (الجزائر: الجلة الجزائريّة للدراسات المالية والمصرفية، المجلد 3، العدد 1، 2013).





ويمكن القول إن الأخذ بالتوصيات سالفة الذكر، والبدء بتأسيس صندوق شامل تدرج تحته جميع المبادرات الخاصة بدعم المشاريع الصغيرة السابقة والمستقبلية سوف يفرز لنا مجموعة من النتائج الإيجابية، أهمها:

1. إعادة هيكلية الاقتصاد الوطني، بما يؤدي إلى تمكين القطاع الخاص من أن يأخذ دوره الحقيقي في النشاط الاقتصادي.
2. تحقيق العدالة الاجتماعية وإعادة توزيع الدخل القومي لصالح الفئات الأكثر فقرا.
3. تأسيس قاعدة بيانات حقيقة لحجم ونوع القطاع الخاص داخل البلد.
4. تقليل مساهمة القطاع النفطي في الناتج المحلي الإجمالي.
5. استيعاب الأيدي العاملة مستقبلا خارج إطار القطاع العام.
6. رفع مستوى الطلب الكلي داخل البلد، بما يحقق ديناميكية عالية للنشاط الاقتصادي الوطني.





لِدُولَةٍ فَاعِلَةٍ وَمَجْتَمِعٍ مُشَارِكٍ

www.bayancenter.org
info@bayancenter.org
